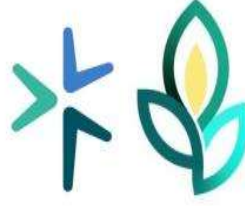


الرقم:
التاريخ:
المشروعات:



المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الاجتماعية بحدوة ألقب
مسجلة برقم (١٠٠٦٣٨٦٠٠)
تحت إشراف
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

سياسة تعارض المصالح

تم اعتمادها في محضر مجلس الإدارة في يوم الأحد

الموافق ٢٠٢٥/٠١/٠٥ م

1. التمهيد والأهداف

- المبادئ والقيم: تؤكد الجمعية على احترام الخصوصية مع الحرص على عدم تداخل المصالح الشخصية أو العائلية أو المهنية مع مصلحة الجمعية وحماية قيم النزاهة والعمل الجماعي .
- أهداف السياسة: حماية الجمعية وسمعتها والعاملين بها من أي شكل من أشكال تعارض المصالح الناتجة عن عدم الإفصاح .

2. نطاق السياسة

- تطبق أحكام هذه السياسة على كل من يعمل لصالح الجمعية، وتشمل :
- أعضاء الجمعية العمومية ومجلس الإدارة .
 - أعضاء اللجان المنبثقة ومديري الجمعية التنفيذيين .
 - الموظفين والمتطوعين والاستشاريين الخارجيين .
 - تمتد حماية المصلحة لتشمل أقارب الأشخاص (الزوج/الزوجة، الأبناء، الوالدين، الأشقاء، وأفراد العائلة) .

3. مسؤوليات وصلاحيات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية

- إقرار وإدارة تعارض المصالح هي اختصاص رئيسي لمجلس الإدارة (ويجوز له تشكيل لجنة خاصة بذلك) .
- مجلس الإدارة هو المعني بتفسير السياسة، وإيقاع الجزاءات على المخالفين، ورفع القضايا عند وجود أضرار .
- يلزم الموظف أو العضو بالتصحيح والتزام الإجراءات الصادرة في حال تقرر وجود تعارض مصالح .

4. حالات وأمثلة تعارض المصالح

تنشأ حالات التعارض عند وجود منفعة شخصية تؤثر على موضوعية القرارات، ومن أمثلتها :

- الحصول على مكاسب أو أرباح شخصية مباشرة أو غير مباشرة استغلالاً للموقع .
- التعاملات المادية بالبيع أو الشراء أو التأجير مع الجمعية .
- تعيين الأبناء والأقارب أو توقيع عقود معهم .
- قبول الهدايا، الإكراميات، أو الفواتير المدفوعة من جهات تتعامل مع الجمعية .
- الاستثمار أو الملكية في منشآت تتعامل أو تسعى للتعامل مع الجمعية .
- إفشاء أسرار الجمعية ومعلوماتها الخاصة .
- استخدام أصول وممتلكات الجمعية أو أوقات دوامها للمصلحة الشخصية .

5. الالتزامات ومتطلبات الإفصاح

- التوقيع والإقرار على السياسة عند الارتباط بالجمعية .
- تعبئة نموذج الإفصاح السنوي للجمعية أو إعادة تعبئته خلال ٣٠ يوماً عند الانتقال لوظيفة جديدة .
- الإفصاح الفوري للرئيس المباشر عن أي حالة أو شبهة تعارض مصالح طارئة .
- الإفصاح عن أي ملكيات في مؤسسات ربحية أو مناصب في جهات خارجية (للشخص أو أقاربه من الدرجة الأولى) .

الرقم:		المملكة العربية السعودية
التاريخ:		جمعية التنمية الاجتماعية بحدوة ألقب
المشروعات:		مسجلة برقم (١٠٠٦٣٨٦٠٠) تحت إشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

- التقصير في الإفصاح يعرض صاحبه للإجراءات التأديبية وفق نظام العمل ولائحة الجمعية .

6.التقارير والملاحق المرفقة

- التقارير :تقديم تقرير من مراجع الحسابات الخارجي عن الأعمال المبرمة التي تنطوي على مصلحة، وتقرير سنوي من المراجعة الداخلية لمجلس الإدارة .
- نموذج إقرار وتعهد :إقرار بالاطلاع والتزام عدم استغلال الموارد أو الممتلكات .
- ملحق (١) استمارة إفصاح مصلحة :جداول مخصصة للإفصاح عن:
 - ١ . المصالح المالية والشركات المتعاملة مع الجمعية .
 - ٢ . المناصب والعضويات الخارجية لدى أطراف أخرى .
 - ٣ . الهدايا المقدمة للعضو/الموظف أو أحد أفراد عائلته

